

5786 - حكم الذهاب إلى المسجد الذي لا يسمع أذانه في المعتاد

- نور على الدرب

عبدالعزيز بن باز

يقول يا سماحة الشيخ بأنه يبعد عن المسجد حوالي ثلث ساعة ولا يسمع الأذان إلا في أوقات الهدوء وذلك عبر مكبرات الصوت. يقول

هل صلاة في البيت غير مقبولة علما بأنه لا يوجد ما يخيفني - [00:00:00](#)

إذا بعد الإنسان عن المسجد حيث لا يسمع النداء المعتاد لا يسمع النداء المعتاد فإنه لا يلزمته النبي عليه السلام قال من سمع النداء فلم

يأتي فلا صلاة له إلا من عذر - [00:00:16](#)

وقال للعلماء هل تسمع النداء بالصلاحة؟ قال نعم. قال فاجب فإذا كان في محل بعيد لا يسمعه النداء المعتاد إلا بالمكبرات الصوت فإنه لا

يلزمه لكن إذا إذا احتسب الأجر وصبر وذهاب للمسجد فهذا خير له. فيه فضل عظيم - [00:00:29](#)

احسن الله اليكم - [00:00:50](#)